

القرار رقم ٣١ تاريخ ٣٠ تشرين الاول سنة ١٩٣٠

688

الرئيسة المأمنة : الرئيس : شكري بك قرداحي

المستشارون : عبده بك ابو خير وتوفيق بك الناطور والفرد بك نقاش

ورشيد بك حماده

مختار : التمتع عن انتخابه . الاعتراض على تعيينه

١ - ان المادة ٣ من قانون المختارين تنص بان كل مسكان جامع يجوي ٥٠

شخصاً على الأقل من السكان المقيمين بديره مختار واحد يعاونه مجلس هيئة اختيارية
٢ - لا يحق لمجلس الشورى ان يبحث بقانونية تعيين المختار، عند تمتع الاهلين
عن الانتخاب، الا اذا اعترض على هذا التعيين ضمن المدة القانونية

حيث ان فارس جرجس ورفقاءه من اهالي عين مجدلين استدعوا الى هذا المجلس بتاريخ
١٤ مايس سنة ١٩٢٨ معترضين

(١) على قرار محافظ صيدا الصادر في ٢٠ شباط سنة ١٩٢٨ المصدق من وزارة الداخلية
في ٢٩ من الشهر المذكور

(٢) على القرار الصادر من وزارة الداخلية بتعيين بطرس عبود من اهالي جزين مختاراً
لقرية عين مجدلين المذكورة

وحيث ان المعترضين يدلون بالاسباب الآتية :

- ١ - انه لا يحق للحكومة ان تفصل اشخاصاً عن بلدتهم دون رضاهم
 - ٢ - ان عين مجدلين عبارة عن قطعة من مشاعات جزين
 - ٣ - ان اهالي عين مجدلين جزء من عشرة من مشاعات جزين
 - ٤ - ان املاك المعترضين الخصوصية هي بين اراضي جزين
 - ٥ - ان الحكومة منعت اهالي عين مجدلين من الاشتراك بانتخاب اعضاء بلدية جزين
 - ٦ - ان فصل مجدلين عن جزين يعطي بلدية جزين الحق باخذ رسوم دخولية منهم
 - ٧ - قبل ان تفصل الحكومة باعتراضاتهم عينت لهم مختاراً من جزين مع وجود من
يعرف الفزاة والكتابة في قريتهم وهو كاهن القرية
- وحيث ان الاستدعاء مقبول شكلاً

على الاسباب ١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦

حيث ان المادة ٣ من قانون المختارين تنص بان كل مكان جامع يحوي خمسين على الأقل
من السكان المقيمين يقوم بادارته مختار واحد يعاونه مجلس هيئة اختيارية

وحيث يتبين من الاوراق ان نفوس قرية عين مجدولين يتجاوز ٢٥٠ نفساً

وحيث يكون القرار الصادر من محافظ صيدا بتاريخ ٢٠ شباط سنة ١٩٢٨ المصدق

من وزارة الداخلية في ٢٩ منه موافقاً للقانون وصادراً آمن له السلطة باعطائه مثل هذا القرار

وعلى السبب السابع

حيث يتبين من استدعاء الاعتراض ان المعارضين لم يعترضوا على مبدأ تعيين المختارين
ان اعتراضهم كان موجهاً ضد بطرس عبود الذي عينته وزارة الداخلية مختاراً اي ضد شخصية
المختار المذكور

وحيث لا يمكن لهذا المجلس ان يضع موضع البحث امراً لم يعترض عليه امامه بصورة
واضحة

وحيث والحالة هذه لا يمكن لهذا المجلس ان يحص ما اذا كان للسلطة الادارية حق
تعيين المختارين عند امتناع اهالي القرى عن اجراء الانتخابات التي كلفوا اليها
وبالتالي لا يمكنه ان يبت في قانونية تعيين المختار بطرس عبود

فلهذه الاسباب

تقرر بالانفاق رد الاعتراضات
